

## ٢٠ - كِتَابُ قِيَامِ اللَّيْلِ وَتَطَوُّعِ النَّهَارِ

## ١ - بَابُ الْحَثِّ عَلَى الصَّلَاةِ فِي الْبُيُوتِ وَالْفَضْلِ فِي ذَلِكَ

١٥٩٨ - أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَسْمَاءَ قَالَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي هِشَامٍ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا». [متفق عليه، الصحيحة (١٩١٠)، صحيح أبي داود (٩٥٨)، صحيح الجامع (٣٧٨٤)].

١٥٩٩ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ: سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ عُقْبَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ، يُحَدِّثُ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّخَذَ حُجْرَةً فِي الْمَسْجِدِ مِنْ حَصِيرٍ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهَا لَيْلًا حَتَّى اجْتَمَعَ إِلَيْهِ النَّاسُ، ثُمَّ قَدَّوْا صَوْتَهُ لَيْلَةً فَظَنُّوا أَنَّهُ نَائِمٌ فَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَتَنَحَّحُ لِيُخْرِجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: «مَا زَالَ بِكُمْ الَّذِي رَأَيْتُمْ مِنْ صُنْعِكُمْ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيْكُمْ وَلَوْ كُتِبَ عَلَيْكُمْ مَا قُمْتُمْ بِهِ فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ فَإِنَّ أَفْضَلَ صَلَاةِ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ». [متفق عليه، الإرواء (٤٤٣)، صحيح الجامع (٥٦٢٧)].

١٦٠٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: أَنْبَأَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْوَزِيرِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْفِطْرِيُّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِشْحَاقَ بْنِ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ فِي مَسْجِدِ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، فَلَمَّا صَلَّى قَامَ نَاسٌ يَتَفَقَّلُونَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الصَّلَاةِ فِي الْبُيُوتِ». [صحيح، ابن ماجه (١١٦٥)، صحيح الجامع (٤٠٨٤)].

## ٢ - بَابُ قِيَامِ اللَّيْلِ

١٦٠١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، أَنَّهُ لَقِيَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَسَأَلَهُ عَنِ الْوَثْرِ، فَقَالَ: أَلَا أَنْبُتُكَ بِأَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ بِوَثْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: عَائِشَةُ، أَتَيْتُهَا فَسَأَلْتُهَا، ثُمَّ أَرْجِعَ إِلَيَّ فَأَحْبِرْنِي بِرَدِّهَا عَلَيْكَ فَأَتَيْتُ عَلَى حَكِيمِ بْنِ أُلْحَجِّ فَاسْتَلْحَفْتُهُ إِلَيْهَا فَقَالَ: مَا أَنَا بِقَارِيهَا إِنِّي نَهَيْتُهَا أَنْ تَقُولَ فِي هَاتَيْنِ الشَّيْعَتَيْنِ شَيْئًا فَأَبَتْ فِيهَا إِلَّا مُضِيًّا. فَأَقْسَمْتُ عَلَيْهِ فَجَاءَ مَعِيَ فَدَخَلَ عَلَيْهَا فَقَالَتْ لِحَكِيمٍ: مَنْ هَذَا مَعَكَ؟ قُلْتُ: سَعْدُ بْنُ هِشَامٍ. قَالَتْ: مَنْ هِشَامٌ؟ قُلْتُ: ابْنُ عَامِرٍ. فَتَرَحَّمَتْ عَلَيْهِ، وَقَالَتْ: نَعَمْ الْمَرْءُ كَانَ عَامِرًا. قَالَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنْبِئِي عَنِ خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ: أَلَيْسَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى. قَالَتْ: فَإِنَّ خُلُقَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ الْقُرْآنُ. فَهَمَمْتُ أَنْ أَقُومَ فَبَدَأَ لِي قِيَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنْبِئِي عَنِ قِيَامِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ: أَلَيْسَ تَقْرَأُ هَذِهِ السُّورَةَ ﴿يَا أَيُّهَا الْمَرْءُ﴾؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَتْ: فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ افْتَرَضَ قِيَامَ اللَّيْلِ فِي أَوَّلِ هَذِهِ السُّورَةِ فَقَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ حَوْلًا حَتَّى

انْتَفَحَتْ أَقْدَامُهُمْ وَأَمْسَكَ اللَّهُ ﷻ خَائِمَتَهَا اثْنِي عَشَرَ شَهْرًا، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ التَّخْفِيفَ فِي آخِرِ هَذِهِ السُّورَةِ فَصَارَ قِيَامَ اللَّيْلِ تَطَوُّعًا بَعْدَ أَنْ كَانَ قَرِيبَةً فَهَمَمْتُ أَنْ أَقُومَ فَبَدَأَ لِي وَثْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنْبِئِي عَن وَثْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ: كُنَّا نُعِدُّ لَهُ سِوَاكَهُ وَطَهْرَهُ فَيَبْعَثُهُ اللَّهُ ﷻ لِمَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَهُ مِنَ اللَّيْلِ فَيَتَسَوَّكُ وَيَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي ثَمَانِي رَكَعَاتٍ لَا يَجْلِسُ فِيهِنَّ إِلَّا عِنْدَ الثَّامِنَةِ يَجْلِسُ فَيَذْكُرُ اللَّهُ ﷻ وَيَدْعُو، ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا يُسْمِعُنَا، ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَةً فَيَلْكَ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكَعَةً يَا بَنِي فُلَيْحَةَ أَسْرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَخَذَ اللَّحْمَ أَوْثَرَ بِسَبْعِ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ بَعْدَ مَا سَلَّمَ فَيَلْكَ تِسْعَ رَكَعَاتٍ يَا بَنِي وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷻ إِذَا صَلَّى صَلَاةَ أَحَبِّ أَنْ يَدُومَ عَلَيْهَا وَكَانَ إِذَا شَغَلَهُ عَنِ قِيَامِ اللَّيْلِ نَوْمٌ أَوْ مَرَضٌ أَوْ وَجَعٌ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكَعَةً وَلَا أَعْلَمُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷻ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ فِي لَيْلَةٍ وَلَا قَامَ لَيْلَةً كَامِلَةً حَتَّى الصَّبَاحَ وَلَا صَامَ شَهْرًا كَامِلًا غَيْرَ رَمَضَانَ فَأَنْبِئْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَحَدَّثَنِي بِحَدِيثِهَا فَقَالَ: صَدَقْتَ أَمَا أَنِّي لَوْ كُنْتُ أَدْخُلُ عَلَيْهَا لِأَتَيْتُهَا حَتَّى تُشَافِهَنِي مُشَافِهَةً. [مسلم، صحيح أبي داود (١٢١٣)، مضي (١٣١٥)].

قال أبو عبد الرحمن: كَذَا وَقَعَ فِي كِتَابِي وَلَا أَدْرِي بِمَنِ السَّخَطُ فِي مَوْضِعِ وَثْرِهِ ﷺ.

### ٣ - بَابُ ثَوَابِ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا

١٦٠٢ - أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». [متفق عليه، ابن ماجه (١٣٢٦)].

١٦٠٣ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ قَالَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ مَالِكِ قَالَ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». [متفق عليه، انظر ما قبله (١٦٠٢)].

### ٤ - بَابُ قِيَامِ شَهْرِ رَمَضَانَ

١٦٠٤ - أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ غُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي الْمَسْجِدِ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ، ثُمَّ صَلَّى مِنَ الْقَابِلَةِ وَكَثُرَ النَّاسُ، ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ: «قَدْ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ فَلَمْ يَتَغْنِي مِنْ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِّي حَشِيتُ أَنْ يُفْرَضَ عَلَيْكُمْ». وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ. [متفق عليه، صلاة التراويح (١٢-١٤)، صحيح أبي داود (١٢٤٣)].

١٦٠٥ - أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: صُمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ فَلَمْ

يَقُمُ بِنَا حَتَّى بَقِيَ سَبْعٌ مِنَ الشَّهْرِ فَقَامَ بِنَا حَتَّى ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ، ثُمَّ لَمْ يَقُمْ بِنَا فِي السَّادِسَةِ فَقَامَ بِنَا فِي الْخَامِسَةِ حَتَّى ذَهَبَ شَطْرُ اللَّيْلِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ نَفَلْتَنَا بَقِيَّةَ لَيْلَتِنَا هَذِهِ. قَالَ: «إِنَّهُ مَنْ قَامَ مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ قِيَامَ لَيْلَةٍ». ثُمَّ لَمْ يُصَلِّ بِنَا وَلَمْ يَقُمْ حَتَّى بَقِيَ ثَلَاثٌ مِنَ الشَّهْرِ فَقَامَ بِنَا فِي الثَّالِثَةِ وَجَمَعَ أَهْلُهُ وَنَسَاءَهُ حَتَّى تَخَوَّفْنَا أَنْ يَفُوتَنَا الْفَلَاحُ. قُلْتُ: وَمَا الْفَلَاحُ؟ قَالَ: السُّحُورُ. [صحيح، ابن ماجه (١٣٢٧)].

١٦٠٦- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي نُعَيْمُ بْنُ زَيْدٍ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الثُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ، عَلِيَّ مَنبَرٍ جَمِصَ يَقُولُ: قُمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ قُمْنَا مَعَهُ لَيْلَةَ خَمْسِ وَعِشْرِينَ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، ثُمَّ قُمْنَا مَعَهُ لَيْلَةَ سَبْعِ وَعِشْرِينَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنْ لَا نَذْرِكَ الْفَلَاحَ وَكَانُوا يُسَمُّونَهُ السُّحُورَ. [صحيح، صلاة التراويح (١)].

#### ٥ - بَابُ التَّرْغِيبِ فِي قِيَامِ اللَّيْلِ

١٦٠٧- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا نَامَ أَحَدُكُمْ عَقَدَ الشَّيْطَانُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ عَقَدٍ يَضْرِبُ عَلَى كُلِّ عَقْدَةٍ لَيْلًا طَوِيلًا أَوْ زَقْدًا فَإِنْ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ انْحَلَّتْ عَقْدَةٌ فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عَقْدَةٌ أُخْرَى فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ الْعَقْدُ كُلُّهَا فَيُصْبِحُ طَيِّبَ النَّفْسِ نَشِيطًا وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانًا». [متفق عليه، ابن ماجه (١٣٢٩)].

١٦٠٨- أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَنْبَأَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ نَامَ لَيْلَةً حَتَّى أَصْبَحَ قَالَ: «ذَاكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أَدْنِيهِ». [متفق عليه، ابن ماجه (١٣٣٠)].

١٦٠٩- أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فُلَانًا نَامَ عَنِ الصَّلَاةِ الْبَارِحَةِ حَتَّى أَصْبَحَ. قَالَ: «ذَاكَ شَيْطَانٌ بَالَ فِي أَدْنِيهِ». [متفق عليه، انظر ما قبله (١٦٠٨)].

١٦١٠- أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْقَعْقَاعُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَجِمَ اللَّهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى، ثُمَّ أَتَقَطَّ امْرَأَتُهُ فَصَلَّتْ فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ وَرَجِمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ، ثُمَّ أَتَقَطَّتْ رَوْجَهَا فَصَلَّى فَإِنْ أَبَى نَضَحَتْ فِي وَجْهِهِ الْمَاءَ». [حسن صحيح، ابن ماجه (١٣٣٦)].

١٦١١- أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ، حَدَّثَهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَرَفَهُ وَفَاطِمَةَ فَقَالَ: «أَلَا تُصَلُّونَ؟».

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا أَنفُسَنَا بِيَدِ اللَّهِ فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَمُوتَهَا بَعَثَهَا فَأَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قُلْتُ لَهُ ذَلِكَ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُدْبِرٌ يَضْرِبُ فِخْذَهُ وَيَقُولُ: «وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا». [متفق عليه].

١٦١٢- أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمِّي قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي حَكِيمُ بْنُ حَكِيمٍ بْنِ عَبَّادِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: دَخَلَ عَلِيُّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى فَاظْمَمَةً مِنَ اللَّيْلِ فَأَيْقَظُنَا لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ فَصَلَّى هَوْنًا مِنَ اللَّيْلِ فَلَمْ يَسْمَعْ لَنَا حِسًّا فَرَجَعَ إِلَيْنَا فَأَيْقَظُنَا فَقَالَ: «قَوْمًا فَضْلًا». قَالَ: فَجَلَسْتُ وَأَنَا أَعْرُكُ عَيْنِي وَأَقُولُ: إِنَّا وَاللَّهِ مَا نُصَلِّي إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا إِنَّمَا أَنفُسَنَا بِيَدِ اللَّهِ. فَإِنْ شَاءَ أَنْ يَمُوتَنَا بَعَثَنَا. قَالَ: فَوَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ وَيَضْرِبُ بِيَدِهِ عَلَى فِخْذِهِ: «مَا نُصَلِّي إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾». [متفق عليه، صحيح الأدب المفرد (٧٤٩)، التعليق على ابن خزيمة (١١٣٩-١١٤٠)].

### ٦ - بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ اللَّيْلِ

١٦١٣- أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - هُوَ ابْنُ عَوْفٍ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمُ وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ». [صحيح، ابن ماجه (١٧٤٢)].

١٦١٤- أَخْبَرَنَا سُؤدَةُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: أَتَيْتُنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، جَعْفَرِ بْنِ أَبِي وَحْشِيَةَ أَنَّهُ سَمِعَ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ قِيَامُ اللَّيْلِ وَأَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ الْمُحَرَّمُ». أَرْسَلَهُ شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ. [صحيح بما قبله (١٦١٣)].

### ٧ - بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ اللَّيْلِ فِي السَّفَرِ

١٦١٥- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ: سَمِعْتُ رِبْعِيًّا، عَنْ زَيْدِ بْنِ طَبِيَّانَ، رَفَعَهُ إِلَى أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ يُحِبُّهُمُ اللَّهُ ﷻ رَجُلٌ أَتَى قَوْمًا فَسَأَلَهُمْ بِاللَّهِ وَلَمْ يَسْأَلْهُمْ بِقَرَابَةِ بَيْنِهِ وَبَيْنَهُمْ فَمَنْعُوهُ فَتَخَلَّفَهُمْ رَجُلٌ بِأَعْقَابِهِمْ فَأَعْطَاهُ سِرًّا لَا يَعْلَمُ بِعَطِيَّتِهِ إِلَّا اللَّهُ ﷻ وَالَّذِي أَعْطَاهُ وَقَوْمٌ سَارُوا لَيْلَتَهُمْ حَتَّى إِذَا كَانَ النَّوْمُ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِمَّا يَغْدُلُ بِهِ نَزَلُوا فَوَضَعُوا رُؤُوسَهُمْ فَقَامَ يَتَمَلَّقُنِي وَيَتَلَوُّ آيَاتِي وَرَجُلٌ كَانَ فِي سَرِيَّةٍ فَلَقُوا الْعَدُوَّ فَانْهَزَمُوا فَأَقْبَلَ بِصَدْرِهِ حَتَّى يَقْتُلَ أَوْ يُفْتَحَ لَهُ». [ضعيف، الترمذي (٢٧٠٥)، ضعيف سنن الترمذي (٤٧١ / ٢٧٠٦)، ضعيف الجامع الصغير (٢٦١٠)].

### ٨ - بَابُ وَقْتِ الْقِيَامِ

١٦١٦- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَصْرِيُّ، عَنْ بَشِيرٍ - هُوَ ابْنُ الْمُفَضَّلِ - قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَسْعَدِ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَشْرُوقٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟

قَالَتْ: الدَّائِمُ. قُلْتُ: فَأَيُّ اللَّيْلِ كَانَ يَقُومُ؟ قَالَتْ: إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ. [متفق عليه، صحيح أبي داود (١١٩٠)].

### ٩ - بَابُ ذِكْرِ مَا يُسْتَمْتَحُ بِهِ الْقِيَامُ

١٦١٧- أَخْبَرَنَا عِصْمَةُ بِنْتُ الْفَضْلِ قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَزْهَرِيُّ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ بِمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَمْتَحُ قِيَامَ اللَّيْلِ قَالَتْ: لَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْ شَيْءٍ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَحَدٌ قَبْلَكَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْبُرُ عَشْرًا وَيَحْمَدُ عَشْرًا وَيُسَبِّحُ عَشْرًا وَيَهْتَلُ عَشْرًا وَيَسْتَعْفِرُ عَشْرًا وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَاهْدِنِي وَارْزُقْنِي وَعَافِنِي أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ ضَيْقِ الْمَقَامِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [حسن صحيح، ابن ماجه (١٣٥٦)].

١٦١٨- أَخْبَرَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ مَعْمَرٍ، وَالْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ رَيْبَعَةَ بِنْتِ كَعْبِ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: كُنْتُ أَبِيثُ عِنْدَ حَجْرَةَ النَّبِيِّ ﷺ فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَقُولُ: «سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ». الْهَرَوِيُّ، ثُمَّ يَقُولُ: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَيَحْمَدُهُ». الْهَرَوِيُّ. [مسلم، ابن ماجه (٣٨٧٩)].

١٦١٩- أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَحْوَلِ - يَعْنِي سُلَيْمَانَ بْنَ أَبِي مُسْلِمٍ - عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَتَهَجَّدُ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ مَلِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ وَأَنْتَ حَقٌّ وَوَعْدُكَ حَقٌّ وَالْحِجَّةُ حَقٌّ وَالنَّارُ حَقٌّ وَالسَّاعَةُ حَقٌّ وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ وَمُحَمَّدٌ حَقٌّ لَكَ أَسْلَمْتُ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ وَبِكَ آمَنْتُ». ثُمَّ ذَكَرَ قُتَيْبَةُ كَلِمَةً مَعْنَاهَا «وَبِكَ خَاصَمْتُ وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَغْلَنْتُ أَنْتَ الْمُقَدَّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخَّرُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ». [متفق عليه، ابن ماجه (١٣٥٥)].

١٦٢٠- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَنْبَأَنَا ابْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ مَالِكِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَحْرَمَةُ بِنْتُ سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرَيْبٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ، بَاتَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ - وَهِيَ خَالَتُهُ - فَأَضْطَجَعَ فِي عَرْضِ الْوِسَادَةِ وَأَضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طَوْلِهَا فَتَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ أَوْ قَبْلَهُ قَلِيلًا أَوْ بَعْدَهُ قَلِيلًا اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَلَسَ يَمْسُحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الْآيَاتِ الْخَوَاتِيمِ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى سَنٍّ مُعَلَّقَةٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ: فَكُنْتُ، فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ، ثُمَّ ذَهَبْتُ فَكُنْتُ إِلَى جَنْبِهِ فَوَضَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي وَأَخَذَ بِأُذُنِي الْيُمْنَى يَفْتَلِحُهَا فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ حَتَّى جَاءَهُ الْمُؤَدُّونَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ. [متفق عليه، ابن ماجه (١٣٦٣)].

## ١٠ - بَابُ مَا يَفْعَلُ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ مِنَ السَّوَالِكِ

١٦٢١- أَخْبَرَنَا عُمَرُو بْنُ عَلِيٍّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، وَالْأَعْمَشِ، وَحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي وَإِلِ، عَنْ حُدَيْفَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ فَاهُ بِالسَّوَالِكِ. [متفق عليه، مضى (٢)].

١٦٢٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُصَيْنِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَإِلِ، يُحَدِّثُ عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ فَاهُ بِالسَّوَالِكِ. [متفق عليه، انظر ما قبله (١٦٢١)].

## ١١ - بَابُ ذِكْرِ الْأَخْتِلَافِ عَلَى أَبِي حَصِينِ عُثْمَانَ بْنِ عَاصِمٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ

١٦٢٣- أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ أَبِي حَصِينِ، عَنْ شَقِيبِ، عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: كُنَّا نُؤْمَرُ بِالسَّوَالِكِ إِذَا قُمْنَا مِنَ اللَّيْلِ. [صحيح الإسناد، والذي قبله أصح (١٦٢٢)].

١٦٢٤- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ قَالَ: أَنْبَأَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي حَصِينِ، عَنْ شَقِيبِ قَالَ: كُنَّا نُؤْمَرُ إِذَا قُمْنَا مِنَ اللَّيْلِ أَنْ نَشُوصَ أَفْوَاهَنَا بِالسَّوَالِكِ. [صحيح الإسناد، انظر ما قبله (١٦٢٣)].

## ١٢ - بَابُ بِأَيِّ شَيْءٍ تُسْتَمْتَحُ صَلَاةُ اللَّيْلِ

١٦٢٥- أَخْبَرَنَا الْعَمَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ قَالَ: أَنْبَأَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَفْتَتِحُ صَلَاتَهُ قَالَتْ: كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ افْتَتَحَ صَلَاتَهُ قَالَ: «اللَّهُمَّ رَبِّ جَبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَائِيلَ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ اللَّهُمَّ اهْدِنِي لِمَا اخْتَلَفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ». [حسن، مسلم، ابن ماجه (١٣٥٧)، صحيح الجامع (١٣٠٥) مختصراً].

١٦٢٦- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَنْبَأَنَا ابْنُ وَهَبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قُلْتُ وَأَنَا فِي سَفَرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: وَاللَّهِ لَأُرْفِقَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِصَلَاةٍ حَتَّى أَرَى فِعْلَهُ فَلَمَّا صَلَّى صَلَاةَ الْعِشَاءِ - وَهِيَ الْعَتَمَةُ - اضْطَجَعَ هَوِيًّا مِنَ اللَّيْلِ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ فَتَنَظَرَ فِي الْأَفْقِ فَقَالَ: «رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطْلًا ۖ حَتَّى بَلَغَ: ﴿إِنَّكَ لَا تَخْلُقُ الْبِيعَادَ﴾. ثُمَّ أَهْوَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى فِرَاشِهِ فَاسْتَلَّ مِنْهُ سِوَاكًا، ثُمَّ أَفْرَغَ فِي قَدَحٍ مِنْ إِدَاوَةٍ عِنْدَهُ مَاءً فَاسْتَنْ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى حَتَّى قُلْتُ: قَدْ صَلَّى قَدْرًا مَا نَامَ، ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى قُلْتُ: قَدْ نَامَ قَدْرًا مَا صَلَّى، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ فَفَعَلَ كَمَا فَعَلَ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَقَالَ مِثْلَ مَا قَالَ، فَفَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَبْلَ الْمَجْرِ. [صحيح الإسناد].

## ١٣ - بَابُ ذِكْرِ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ

١٦٢٧- أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَنْبَأَنَا يَزِيدُ قَالَ: أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَا كُنَّا نَشَاءُ أَنْ نَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي اللَّيْلِ مُصَلِّيًا إِلَّا رَأَيْنَاهُ وَلَا نَشَاءُ أَنْ نَرَاهُ نَائِمًا إِلَّا رَأَيْنَاهُ. [البخاري (١٩٧٢) و (١٩٧٣)].

١٦٢٨- أَخْبَرَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِيهِ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ يَعْلَى بْنَ مَمْلُوكٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ، سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: كَانَ يُصَلِّي الْعَتَمَةَ، ثُمَّ يُسَبِّحُ، ثُمَّ يُصَلِّي بَعْدَهَا مَا شَاءَ اللَّهُ مِنَ اللَّيْلِ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيَزِيدُ مِثْلَ مَا صَلَّى، ثُمَّ يَسْتَتِيقُ مِنْ نَوْمِهِ ذَلِكَ فَيُصَلِّي مِثْلَ مَا نَامَ وَصَلَاتُهُ تِلْكَ الْآخِرَةُ تَكُونُ إِلَى الصُّبْحِ. [ضعيف، انظر ما بعده (١٦٢٩)].

١٦٢٩- أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مَمْلُوكٍ، أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ قِرَاءَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَنْ صَلَاتِهِ فَقَالَتْ مَا لَكُمْ وَصَلَاتُهُ كَانَ يُصَلِّي، ثُمَّ يَنَامُ قَدْرَ مَا صَلَّى، ثُمَّ يُصَلِّي قَدْرَ مَا نَامَ، ثُمَّ يَنَامُ قَدْرَ مَا صَلَّى حَتَّى يُصْبِحَ. ثُمَّ نَعَتَتْ لَهُ قِرَاءَتَهُ فَإِذَا هِيَ تَعْتَقُ قِرَاءَةً مَفْسُورَةً حَرْفًا حَرْفًا. [ضعيف، الترمذي (٣١٠٣)].

## ١٤ - بَابُ ذِكْرِ صَلَاةِ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِاللَّيْلِ

١٦٣٠- أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ ﷻ صِيَامُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ ﷻ صَلَاةُ دَاوُدَ؛ كَانَ يَتِمُّ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ». [متفق عليه، ابن ماجه (١٧١٢)، رياض الصالحين (١١٨٥)، الإرواء (٩٤٥)].

## ١٥ - بَابُ ذِكْرِ صَلَاةِ نَبِيِّ اللَّهِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَذِكْرِ الْإِحْتِلَافِ عَلَى سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ فِيهِ

١٦٣١- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ حَالِدٍ قَالَ: أَنْبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَتَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي عَلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ الْكَيْبِ الْأَحْمَرِ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ». [مسلم، الصحيحة (٢٦٢٧)].

١٦٣٢- أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، وَثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَتَيْتُ عَلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ الْكَيْبِ الْأَحْمَرِ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي».

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، هَذَا أَوْلَى بِالصَّوَابِ عِنْدَنَا مِنْ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ حَالِدٍ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ. [صحيح، انظر ما قبله (١٦٣١)].

١٦٣٣- أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَبَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ،

وَسُلَيْمَانَ التَّيْمِيَّ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَرَزْتُ عَلَى قَبْرِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ». [صحيح، انظر ما قبله (١٦٣٢)].

١٦٣٤ - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيَّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَرَزْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي عَلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ». [صحيح].

١٦٣٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ مَرَّةً عَلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ. [صحيح].

١٦٣٦ - أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ بْنُ عَرَبِيِّ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مَشْعُودٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا، يَقُولُ: أَخْبَرَنِي بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ مَرَّةً عَلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ. [صحيح، المصدر السابق].

١٦٣٧ - أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَيْلَةَ أُسْرِي بِي مَرَزْتُ عَلَى مُوسَى وَهُوَ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ». [صحيح، انظر ما قبله (١٦٣٦)].

### ١٦ - بَابُ إِحْيَاءِ اللَّيْلِ

١٦٣٨ - أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَبَقِيَّةُ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي الرَّهْرِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ، قَدْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ رَاقِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللَّيْلَةَ كُلَّهَا حَتَّى كَانَ مَعَ الْفَجْرِ فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ صَلَاتِهِ جَاءَهُ خَبَّابٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي لَقَدْ صَلَّيْتَ اللَّيْلَةَ صَلَاةَ مَا رَأَيْتُكَ صَلَّيْتَ نَحْوَهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجَلٌ إِنَّهَا صَلَاةٌ رَغَبٌ وَرَهَبٌ سَأَلْتُ رَبِّي ﷻ فِيهَا ثَلَاثَ خِصَالٍ فَأَعْطَانِي اثْنَتَيْنِ وَمَنْعَنِي وَاحِدَةً سَأَلْتُ رَبِّي ﷻ أَنْ لَا يَهْلِكَنَا بِمَا أَهْلَكَ بِهِ الْأُمَّمَ فَبَلَّغْنَا فَأَعْطَانِيهَا وَسَأَلْتُ رَبِّي ﷻ أَنْ لَا يُظْهَرَ عَلَيْنَا عَدُوًّا مِنْ غَيْرِنَا فَأَعْطَانِيهَا وَسَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا يَلْبَسَنَا شَيْعًا فَمَنْعَنِيهَا». [صحيح، الترمذي (٢٢٨٠)].

### ١٧ - بَابُ الْإِخْتِلَافِ عَلَى عَائِشَةَ فِي إِحْيَاءِ اللَّيْلِ

١٦٣٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي يَغْفُورٍ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَانَ إِذَا دَخَلَتِ الْعَشْرَ أَحْيَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اللَّيْلَ وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ وَشَدَّ الْمِئْزَرَ. [متفق عليه، ابن ماجه (١٧٦٨)].

١٦٤٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: أَتَيْتُ الْأَسْوَدَ بْنَ يَزِيدٍ وَكَانَ لِي أَخًا صَدِيقًا فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَمْرٍو حَدَّثَنِي مَا حَدَّثْتُكَ بِهِ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: قَالَتْ: كَانَ يَتَأَمُّ أَوَّلَ اللَّيْلِ وَيُحْيِي آخِرَهُ. [متفق عليه].

١٦٤١- أَخْبَرَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُهُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَا أَعْلَمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ فِي لَيْلَةٍ وَلَا قَامَ لَيْلَةً حَتَّى الصَّبَاحِ وَلَا صَامَ شَهْرًا كَامِلًا قَطُّ عِزْرَ رَمَضَانَ. [مسلم، وهو طرف من حديثها الطويل المنقدهم (١٦٠١)].

١٦٤٢- أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ يُوْسُفَ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ». قَالَتْ: فَلَانَةٌ لَا تَنَامُ. فَذَكَرْتُ مِنْ صَلَاتِهَا فَقَالَ: «مَهْ عَلَيْكُمْ بِنَا نَطِيفُونَ فَوَاللَّهِ لَا يَمَلُّ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى تَمَلُّوا وَلَكِنَّ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ». [متفق عليه، ابن ماجه (٤٢٣٨)].

١٦٤٣- أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى، عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَرَأَى حَبَلًا مَمْدُودًا بَيْنَ سَارِيَتَيْنِ فَقَالَ: «مَا هَذَا الْحَبْلُ؟». فَقَالُوا: لِرُزْنَبِ تَصَلِّي، فَإِذَا فَتَرَتْ، تَعَلَّقَتْ بِهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «حُلُوهُ لِيَصِلَ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ فَإِذَا فَتَرَ فَلْيَشْعُدْ». [متفق عليه، ابن ماجه (١٣٧١)].

١٦٤٤- أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنْ شُعْبَانَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ، يَقُولُ: قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى تَوَرَّمَتْ قَدَمَاهُ فَقِيلَ لَهُ: قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ. قَالَ: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا». [متفق عليه، ابن ماجه (١٤١٩)].

١٦٤٥- أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مِهْرَانَ - وَكَانَ ثِقَةً - قَالَ: حَدَّثَنَا الثُّعْمَانُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ، عَنْ شُعْبَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي حَتَّى تَزْلُعَ يَغْنِي تَشَقُّقَ قَدَمَاهُ. [صحيح، ابن ماجه (١٤٢٠)].

٨ - بَابُ كَيْفَ يَفْعَلُ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ قَائِمًا وَذَكَرَ اخْتِلَافَ النَّاقِلِينَ عَنْ عَائِشَةَ فِي ذَلِكَ ١٦٤٦- أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ بُدَيْلٍ، وَأَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيبٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلًا طَوِيلًا فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا رَكَعَ قَائِمًا وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا رَكَعَ قَاعِدًا. [مسلم، ابن ماجه (١٢٢٨)].

١٦٤٧- أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ قَالَ: أَنْبَأَنَا وَكَيْعٌ قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيبٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي قَائِمًا وَقَاعِدًا فَإِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ قَائِمًا رَكَعَ قَائِمًا وَإِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ قَاعِدًا رَكَعَ قَاعِدًا. [صحيح، انظر ما قبله (١٦٤٦)].

١٦٤٨- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ مَالِكٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، وَأَبُو النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ جَالِسٌ فَيَقْرَأُ وَهُوَ جَالِسٌ فَإِذَا بَقِيَ مِنْ قِرَائَتِهِ قَدْرٌ مَا يَكُونُ ثَلَاثِينَ أَوْ أَرْبَعِينَ آيَةً قَامَ فَقَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ يَفْعَلُ

فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ. [متفق عليه، ابن ماجه (١٢٢٦)].

١٦٤٩ - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَتَيْتُنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُزْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى جَالِسًا حَتَّى دَخَلَ فِي السُّنِّ فَكَانَ يُصَلِّي وَهُوَ جَالِسٌ يَقْرَأُ فَإِذَا عَبَّرَ مِنَ الشُّورَةِ ثَلَاثُونَ أَوْ أَرْبَعُونَ آيَةً قَامَ فَقَرَأَ بِهَا، ثُمَّ رَكَعَ. [متفق عليه، ابن ماجه (١٢٢٧)].

١٦٥٠ - أَخْبَرَنَا زِيَادُ بْنُ أَبِي بَرٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي هِشَامٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ وَهُوَ قَاعِدٌ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ قَدَرَ مَا يَقْرَأُ إِنْسَانٌ أَرْبَعِينَ آيَةً. [صحيح، انظر ما قبله (١٦٤٩)].

١٦٥١ - أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامِ بْنِ غَامِرٍ قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: أَنَا سَعْدُ بْنُ هِشَامِ بْنِ غَامِرٍ. قَالَتْ: رَجِمَ اللَّهُ أَبَاكَ. قُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ وَكَانَ. قُلْتُ: أَجَلٌ. قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ صَلَاةَ الْعِشَاءِ، ثُمَّ يَأْوِي إِلَى فِرَاشِهِ فَيَتِمُّ فَإِذَا كَانَ جَوْفُ اللَّيْلِ قَامَ إِلَى حَاجَتِهِ وَإِلَى طَهْوَرِهِ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَيُصَلِّي ثَمَانِي رَكَعَاتٍ يُخَيَّلُ إِلَيَّ أَنَّهُ يُسَوِّي بَيْنَهُنَّ فِي الْقِرَاءَةِ وَالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ وَيُوتِرُ بِرَكَعَةٍ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، ثُمَّ يَضَعُ جَنْبَهُ فَرُبَّمَا جَاءَ بِلَالٌ فَأَذَنَهُ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ أَنْ يُغْفِي وَرُبَّمَا يُغْفِي وَرُبَّمَا شَكَّكَتُ أَغْفِي أَوْ لَمْ يُغْفِ حَتَّى يُؤَذِّنَهُ بِالصَّلَاةِ فَكَانَتْ تِلْكَ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَسَنَّ وَلَحِمَ - فَذَكَرْتُ مِنْ لَحْمِهِ مَا شَاءَ اللَّهُ - قَالَتْ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ الْعِشَاءَ، ثُمَّ يَأْوِي إِلَى فِرَاشِهِ فَإِذَا كَانَ جَوْفُ اللَّيْلِ قَامَ إِلَى طَهْوَرِهِ وَإِلَى حَاجَتِهِ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ يَدْخُلُ الْمَسْجِدَ فَيُصَلِّي سِتَّ رَكَعَاتٍ يُخَيَّلُ إِلَيَّ أَنَّهُ يُسَوِّي بَيْنَهُنَّ فِي الْقِرَاءَةِ وَالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، ثُمَّ يُوتِرُ بِرَكَعَةٍ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، ثُمَّ يَضَعُ جَنْبَهُ وَرُبَّمَا جَاءَ بِلَالٌ فَأَذَنَهُ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ أَنْ يُغْفِي وَرُبَّمَا أَغْفِي وَرُبَّمَا شَكَّكَتُ أَغْفِي أَمْ لَا حَتَّى يُؤَذِّنَهُ بِالصَّلَاةِ قَالَتْ: فَمَا زَالَتْ تِلْكَ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [صحيح، صحيح أبي داود (١٢٢٣)].

١٩ - بَابُ صَلَاةِ الْقَاعِدِ فِي النَّافِلَةِ وَذِكْرِ الْإِخْتِلَافِ عَلَى أَبِي إِسْحَاقَ فِي ذَلِكَ

١٦٥٢ - أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ حَدِيثِ أَبِي عَاصِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْتَنِعُ مِنْ وَجْهِي وَهُوَ صَائِمٌ وَمَا مَاتَ حَتَّى كَانَ أَكْثَرَ صَلَاتِهِ قَاعِدًا، ثُمَّ ذَكَرْتُ كَلِمَةً مَعْنَاهَا إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ وَكَانَ أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَيْهِ مَا دَامَ عَلَيْهِ الْإِنْسَانُ وَإِنْ كَانَ يَسِيرًا. خَالَفَهُ يُونُسُ رَوَاهُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. [صحيح، بما بعده (١٦٥٣)].

١٦٥٣- أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ سَلَمٍ الْبَلْخِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ قَالَ: أَنْبَأَنَا يُونُسُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: مَا قَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى كَانَ أَكْثَرُ صَلَاتِهِ جَالِسًا إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ. خَالَفَهُ شُعْبَةُ وَسُفْيَانُ وَقَالَا عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. [صحيح، بما بعده (١٦٥٤)].

١٦٥٤- أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى كَانَ أَكْثَرُ صَلَاتِهِ قَاعِدًا إِلَّا الْفَرِيضَةَ وَكَانَ أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَيْهِ أَدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ. [مسلم، الشطر الأول منه، ابن ماجه (١٢٢٥)].

١٦٥٥- أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى كَانَ أَكْثَرُ صَلَاتِهِ قَاعِدًا إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ وَكَانَ أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَيْهِ مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ وَإِنْ قَلَّ. خَالَفَهُ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ فَرَوَاهُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ. [صحيح].

١٦٥٦- أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ حُجَّاجٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ، أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَمُتْ حَتَّى كَانَ يُصَلِّي كَثِيرًا مِنْ صَلَاتِهِ وَهُوَ جَالِسٌ. [صحيح، مختصر الشمائل (٢٣٨)].

١٦٥٧- أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَشْعَثِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْجٍ قَالَ: أَنْبَأَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَهُوَ قَاعِدٌ قَالَتْ: نَعَمْ بَعْدَ مَا حَطَّمَهُ النَّاسُ. [مسلم، صحيح أبي داود (٨٨٣)].

١٦٥٨- أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ الشَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ، عَنْ حَفْصَةَ قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي سُبْحَتِهِ قَاعِدًا قَطُّ حَتَّى كَانَ قَبْلَ وَفَاتِهِ بِعَامٍ فَكَانَ يُصَلِّي قَاعِدًا يَقْرَأُ بِالشُّورَةِ فَيَرْتُلُهَا حَتَّى تَكُونَ أَطْوَلَ مِنْ أَطْوَلَ مِنْهَا. [مسلم، الترمذي (٣٧٤)].

## ٢٠ - بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ الْقَائِمِ عَلَى صَلَاةِ الْقَاعِدِ

١٦٥٩- أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي جَالِسًا فَقُلْتُ: حَدَّثْتُ أَنَّكَ قُلْتَ: «إِنَّ صَلَاةَ الْقَاعِدِ عَلَى النَّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ». وَأَنْتَ تُصَلِّي قَاعِدًا. قَالَ: «أَجَلْ، وَلَكِنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ». [مسلم، ابن ماجه (١٢٢٩)].

## ٢١ - بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ الْقَاعِدِ عَلَى صَلَاةِ النَّائِمِ

١٦٦٠- أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعُودَةَ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الَّذِي يُصَلِّي قَاعِدًا قَالَ: «مَنْ صَلَّى قَائِمًا فَهُوَ

أَفْضَلُ وَمَنْ صَلَّى قَاعِدًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَائِمِ وَمَنْ صَلَّى نَائِمًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَاعِدِ». [البخاري، ابن ماجه (١٢٣١)، صحيح الجامع (٦٣٦٣)، الإرواء (٢٩٩ و ٤٥٥)].

### ٢٢ - بَابُ كَيْفِ صَلَاةِ الْقَاعِدِ

١٦٦١- أَخْبَرَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، عَنْ حَفْصِ، عَنْ حُمَيْدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَقِيْبٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي مُتْرَبِّعًا. قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: لَا أَعْلَمُ أَحَدًا رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ غَيْرَ أَبِي دَاوُدَ وَهُوَ ثِقَةٌ وَلَا أَحْسِبُ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَّا خَطَأً وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ. [صحيح، التعليق على ابن خزيمة (٩٧٨)، صفة الصلاة].

### ٢٣ - بَابُ كَيْفِ الْقِرَاءَةِ بِاللَّيْلِ

١٦٦٢- أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ يُوْسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ يَجْهَرُ أَمْ يُسِرُّ؟ قَالَتْ: كُلُّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يَفْعَلُ رُبَّمَا جَهَرَ وَرُبَّمَا أَسَرَ. [مسلم، صحيح أبي داود (١٢٩١)، صفة الصلاة / التحقيق الثاني].

### ٢٤ - بَابُ فَضْلِ السِّرِّ عَلَى الْجَهْرِ

١٦٦٣- أَخْبَرَنَا هَارُونُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بَكَّارٍ بْنِ يَلَالٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ سَمِيعٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدٌ يَعْنِي ابْنَ وَاقِدٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ، أَنَّ عُقَيْبَةَ بْنَ عَامِرٍ، حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الَّذِي يَجْهَرُ بِالْقُرْآنِ كَالَّذِي يَجْهَرُ بِالصَّدَقَةِ وَالَّذِي يُسِرُّ بِالْقُرْآنِ كَالَّذِي يُسِرُّ بِالصَّدَقَةِ». [صحيح، الترمذي (٢٩٢٠)].

### ٢٥ - بَابُ تَشْوِيَةِ الْقِيَامِ وَالرُّكُوعِ وَالْقِيَامِ بَعْدَ الرُّكُوعِ

#### وَالسُّجُودِ وَالْجُلُوسِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ

١٦٦٤- أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْمِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ الْأَخْنَفِ، عَنْ صِلَةَ بْنِ رُفْرٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً فَافْتَتَحَ الْبَقْرَةَ فَقُلْتُ: يَزُكُّ عِنْدَ الْمِائَةِ فَمَضَى فَقُلْتُ: يَزُكُّ عِنْدَ الْمِائَتَيْنِ فَمَضَى فَقُلْتُ: يَصَلِّي بِهَا فِي رُكْعَةٍ فَمَضَى فَافْتَتَحَ النِّسَاءَ فَقَرَأَهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ آلَ عِمْرَانَ فَقَرَأَهَا يَقْرَأُ مُتْرَسِلًا إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ سَبَّحَ وَإِذَا مَرَّ بِسُورَةٍ سَأَلَ وَإِذَا مَرَّ بِتَعْوِذٍ تَعَوَّذَ، ثُمَّ رَكَعَ فَقَالَ: «سُبْحَانَ رَبِّي الْعَظِيمِ». فَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». فَكَانَ قِيَامُهُ قَرِيبًا مِنْ رُكُوعِهِ، ثُمَّ سَجَدَ فَجَعَلَ يَقُولُ: «سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى». فَكَانَ سُجُودُهُ قَرِيبًا مِنْ رُكُوعِهِ. [صحيح أبي داود (٨١٥)].

١٦٦٥- أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَنْبَأَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَرْزُوقِيُّ - ثِقَةٌ - قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ حُدَيْفَةَ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ فَرَكَعَ فَقَالَ فِي رُكُوعِهِ: «سُبْحَانَ رَبِّي الْعَظِيمِ». مِثْلَ مَا كَانَ قَائِمًا، ثُمَّ

جَلَسَ يَقُولُ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي رَبِّ اغْفِرْ لِي». وَمِثْلَ مَا كَانَ قَائِمًا، ثُمَّ سَجَدَ فَقَالَ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى».  
مِثْلَ مَا كَانَ قَائِمًا فَمَا صَلَّى إِلَّا أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ حَتَّىٰ جَاءَ بِلَالٌ إِلَى الْعَدَاةِ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: هَذَا الْحَدِيثُ عِنْدِي مُرْسَلٌ وَطَلْحَةُ بْنُ يَزِيدَ لَا أَعْلَمُهُ سَمِعَ مِنْ حَدِيثِ شَيْخَا  
وَعَبْرِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ طَلْحَةَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ حَدِيثِ شَيْخَةٍ. [صحيح، مضي (١١٤٥)].

## ٢٦ - بَابُ كَيْفِ صَلَاةِ اللَّيْلِ

١٦٦٦- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ،  
عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا الْأَزْدِيَّ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ  
اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَشَى مَشَى».

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: هَذَا الْحَدِيثُ عِنْدِي خَطَأً وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ. [صحيح، ابن ماجه (١٣٢٢)].

١٦٦٧- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ:  
قَالَ ابْنُ عُمَرَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ، فَقَالَ: «مَشَى مَشَى فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ  
فَوَاحِدَةً». [متفق عليه، ابن ماجه (١٣١٨، ١٣٢٠)].

١٦٦٨- أَخْبَرَنَا عُمَرُو بْنُ عُثْمَانَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ صَدَقَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَوْبٍ، عَنِ  
الرُّبَيْدِيِّ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ مَشَى مَشَى فَإِذَا خِفتَ  
الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ». [متفق عليه، انظر ما قبله (١٦٦٧)].

١٦٦٩- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ  
عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ يُسْأَلُ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ فَقَالَ: «مَشَى مَشَى فَإِذَا خِفتَ  
الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِرَكَعَةٍ». [متفق عليه، انظر ما قبله (١٦٦٨)].

١٦٧٠- أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ:  
حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْحُرِّ قَالَ: حَدَّثَنَا نَافِعٌ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، أَخْبَرَهُمْ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ  
صَلَاةِ اللَّيْلِ قَالَ: «مَشَى مَشَى فَإِنْ خَشِيتَ أَحَدَكُمْ الصُّبْحَ فَلْيُوتِرْ بِوَاحِدَةٍ». [متفق عليه، انظر ما قبله (١٦٦٩)].

١٦٧١- أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ  
مَشَى مَشَى فَإِذَا خِفتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ». [متفق عليه، انظر ما قبله (١٦٧٠)].

١٦٧٢- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُعِيرَةِ قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ  
سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ صَلَاةِ اللَّيْلِ فَقَالَ: «صَلَاةُ  
اللَّيْلِ مَشَى مَشَى فَإِذَا خِفتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ». [صحيح الإسناد].

١٦٧٣- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أُخِي ابْنِ  
شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، أَخْبَرَهُ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ



## سُنَنُ النَّسَائِيِّ

فَإِذَا كَانَ مِنَ السَّحَرِ أَوْتَرَ، ثُمَّ أَتَى فِرَاشَهُ فَإِذَا كَانَ لَهُ حَاجَةٌ أَلَمَ بِأَهْلِهِ فَإِذَا سَمِعَ الْأَذَانَ وَتَبَّ فَإِنْ كَانَ جُنُبًا أَقَاضَ عَلَيْهِ مِنَ الْمَاءِ وَإِلَّا تَوَضَّأَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ. [متفق عليه].

١٦٨١- أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ غَائِثَةَ قَالَتْ: أَوْتَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَوَّلِهِ وَآخِرِهِ وَأَوْسَطِهِ وَأَنْتَهَى وَتَرَاهُ إِلَى السَّحَرِ. [متفق عليه، ابن ماجه (١١٨٥)].

١٦٨٢- أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: مَنْ صَلَّى مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَجْعَلْ آخِرَ صَلَاتِهِ وَتَرَاهُ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِذَلِكَ. [مسلم (١٨٣/٢)].

## ٣١ - بَابُ الْأَمْرِ بِالْوُتْرِ قَبْلَ الصُّبْحِ

١٦٨٣- أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ فَضَالَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَنْبَأَنَا مُحَمَّدٌ - وَهُوَ ابْنُ الْمُبَارَكِ - قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ - وَهُوَ ابْنُ سَلَامٍ بْنِ أَبِي سَلَامٍ - عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو نَضْرَةَ الْعَوْقِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوُتْرِ فَقَالَ: «أَوْتِرُوا قَبْلَ الصُّبْحِ». [مسلم، ابن ماجه (١١٨٩)].

١٦٨٤- أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ دُرُسْتٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْقَنَادُ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى - وَهُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ - عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَوْتِرُوا قَبْلَ الْفَجْرِ». [مسلم، انظر ما قبله (١٦٨٣)].

## ٣٢ - بَابُ الْوُتْرِ بَعْدَ الْأَذَانِ

١٦٨٥- أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُثَنَّبِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَ فِي مَسْجِدِ عَمْرٍو بْنِ شَرْحِبِيلٍ فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَجَعَلُوا يَنْتَظِرُونَهُ فَجَاءَ فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ أَوْتِرُ. قَالَ وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ هَلْ بَعْدَ الْأَذَانِ وَتَرَ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَبَعْدَ الْإِقَامَةِ. وَحَدَّثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَامَ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى. [صحيح الإسناد].

## ٣٣ - بَابُ الْوُتْرِ عَلَى الرَّاحِلَةِ

١٦٨٦- أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَحْنَسِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ عَلَى الرَّاحِلَةِ. [متفق عليه].

١٦٨٧- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ الْحُرِّ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، كَانَ يُوتِرُ عَلَى بَعِيرِهِ وَيَذْكُرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ. [متفق عليه، انظر ما قبله (١٦٨٦)].

١٦٨٨- أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ عَلَى الْبَعِيرِ. [متفق عليه، انظر ما قبله (١٦٨٧)].

## ٣٤ - بَابُ كَيْفِ الْوُتْرِ

١٦٨٩- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَبِي مِجَلَزٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْوُتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ». [مسلم، الإرواء (٤١٨)].

١٦٩٠- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، وَمُحَمَّدٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا ثُمٌّ، ذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مِجَلَزٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْوُتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ». [مسلم، انظر ما قبله (١٦٨٩)].

١٦٩١- أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَفَّانَ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ شَقِيبٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا، مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ قَالَ: «مَثْنَى مَثْنَى وَالْوُتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ». [مسلم نحوه، انظر ما قبله (١٦٩٠)].

## ٣٥ - بَابُ كَيْفِ الْوُتْرِ بِوَاحِدَةٍ

١٦٩٢- أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَنْصَرِفَ فَارْكَعْ بِوَاحِدَةٍ تُوتِرُ لَكَ مَا قَدْ صَلَّيْتَ». [البخاري (٩٩٣)].

١٦٩٣- أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى وَالْوُتْرُ رَكْعَةٌ وَاحِدَةٌ». [صحیح الإسناد].

١٦٩٤- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ، قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا، سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمْ الصُّبْحَ صَلَّى رَكْعَةً وَاحِدَةً تُوتِرُ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى». [متفق عليه].

١٦٩٥- أَخْبَرَنَا عُثَيْدُ اللَّهِ بْنُ فَضَالَةَ بْنِ إِسْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ - قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ - وَهُوَ ابْنُ سَلَامٍ - عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَنَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ فَإِذَا خَفْتُمُ الصُّبْحَ فَأُوتِرُوا بِوَاحِدَةٍ». [متفق عليه].

١٦٩٦- أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: أَنْبَأَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً يُوتِرُ مِنْهَا بِوَاحِدَةٍ، ثُمَّ يَضْطَجِعُ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ. [متفق عليه، ولكن ذكر الاضطجاع بعد الوتر شاذ، والمحفوظ بعد سنة الفجر، وانظر حديثها الآتي (١٧٢٦)].

## ٣٦ - بَابُ كَيْفِ الْوُثْرِ بِثَلَاثٍ

١٦٩٧- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ، قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ، سَأَلَ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ قَالَتْ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِيَّهِنَّ وَطَوْلِيَّهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِيَّهِنَّ وَطَوْلِيَّهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا قَالَتْ: عَائِشَةُ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَمَّ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ إِنَّ عَيْنِي تَنَامُ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي». [متفق عليه، الترمذي (٤٤٤٠)].

١٦٩٨- أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يُسَلِّمُ فِي رَكْعَتِي الْوُثْرِ. [شاذ، صلاة التراويح ص (١٠٨)، التعليقات الحياض، الإرواء (٤٢١)].

## ٣٧ - بَابُ ذِكْرِ اخْتِلَافِ الْفَاطِمَاتِ النَّاهِيْنَ لِيَحْبِرَ أَبِي بْنِ كَعْبٍ فِي الْوُثْرِ

١٦٩٩- أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِثَلَاثِ رَكَعَاتٍ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْأُولَى بِ «سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» وَفِي الثَّانِيَةِ بِ «قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ» وَفِي الثَّلَاثَةِ بِ «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» وَيَقْتُلُ قَبْلَ الرَّكْعَةِ فَإِذَا فَرَغَ قَالَ عِنْدَ فَرَغِهِ: «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ». ثَلَاثَ مَرَّاتٍ يُطِيلُ فِي آخِرِهِنَّ. [صحيح، ابن ماجه (١١٧١)].

١٧٠٠- أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَنْبَأَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى مِنَ الْوُثْرِ بِ «سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» ① وَفِي الثَّانِيَةِ بِ «قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ» ② وَفِي الثَّلَاثَةِ بِ «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» ③ [صحيح، انظر ما قبله (١٦٩٩)].

١٧٠١- أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى قَالَ: أَنْبَأَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْوُثْرِ بِ «سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» ① وَفِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ بِ «قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ» ② وَفِي الثَّلَاثَةِ بِ «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» ③ وَلَا يُسَلِّمُ إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ وَيَقُولُ يَعْنِي بَعْدَ التَّسْلِيمِ: «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ». ثَلَاثًا. [صحيح، انظر ما قبله (١٧٠٠)].

٢٨ - بَابُ ذِكْرِ الْإِخْتِلَافِ عَلَى أَبِي إِسْحَاقَ فِي حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْوُثْرِ  
 ١٧٠٢ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَيْسَى قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ  
 أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤْتِرُ بِثَلَاثٍ يَقْرَأُ فِي  
 الْأُولَى بِ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ ﴿١﴾ وَفِي الثَّانِيَةِ بِ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ ﴿١﴾ وَفِي الثَّلَاثِ بِ﴿قُلْ هُوَ  
 اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ﴿١﴾ أَوْفَقَهُ زُهَيْرٌ. [صحيح، ابن ماجه (١١٧٢)].

١٧٠٣ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ  
 سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ يُؤْتِرُ بِثَلَاثٍ بِ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ ﴿١﴾ وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا  
 الْكَافِرُونَ﴾ ﴿١﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ﴿١﴾ [ضعيف الإسناد].

٢٩ - بَابُ ذِكْرِ الْإِخْتِلَافِ عَلَى حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْوُثْرِ  
 ١٧٠٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ  
 أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَاسْتَنَّ، ثُمَّ صَلَّى  
 رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ فَاسْتَنَّ، ثُمَّ تَوَضَّأَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ حَتَّى صَلَّى سِتًّا، ثُمَّ أَوْتَرَ بِثَلَاثٍ وَصَلَّى  
 رَكَعَتَيْنِ. [مسلم، صحيح أبي داود (١٢٢٤) و (١٢٢٥)].

١٧٠٥ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ  
 أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ  
 فَقَامَ فَتَوَضَّأَ وَاسْتَاكَ وَهُوَ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ حَتَّى فَرَّغَ مِنْهَا ﴿إِنِّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَخْتِلَافِ اللَّيْلِ  
 وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ ﴿١﴾، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ عَادَ فَقَامَ حَتَّى سَمِعْتُ نَفْحَهُ، ثُمَّ قَامَ  
 فَتَوَضَّأَ وَاسْتَاكَ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ فَتَوَضَّأَ وَاسْتَاكَ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَأَوْتَرَ بِثَلَاثٍ. [مسلم،  
 صحيح أبي داود (١٢٢٤) و (١٢٢٥)].

١٧٠٦ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَبَلَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ مَخْلَدٍ - ثِقَّةٌ - قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ  
 عَمْرٍو، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: اسْتَيْقِظَ رَسُولُ  
 اللَّهِ ﷺ فَاسْتَنَّ وَسَاقَ الْحَدِيثَ. [صحيح بما قبله (١٧٠٥)].

١٧٠٧ - أَخْبَرَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّهْشَلِيِّ، عَنْ  
 حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ  
 ثَمَانِ رَكَعَاتٍ وَيُؤْتِرُ بِثَلَاثٍ وَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ. خَالَفَهُ عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ فَرَوَاهُ عَنْ يَحْيَى  
 ابْنِ الْجَزَّارِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [صحيح، بما قبله (١٧٠٦)].

١٧٠٨ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَوْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ  
 يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤْتِرُ بِثَلَاثٍ عَشْرَةَ رَكَعَةً فَلَمَّا كَبَّرَ

وَضَعَفَ أُوتَرَ بِسَبْعٍ. خَالَفَهُ عُمَارَةُ بْنُ عُمَيْرٍ فَرَوَاهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ عَنْ عَائِشَةَ. [صحيح الإسناد، وسعيده بإسناده ومثته (١٧٢٧)].

١٧٠٩- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعًا فَلَمَّا أَسَنَ وَتَقَلَّ صَلَّى سَبْعًا. [صحيح، أيضًا].

#### ٤٠ - بَابُ ذِكْرِ الْإِخْتِلَافِ عَلَى الرَّهْرِيِّ فِي حَدِيثِ أَبِي أَيُّوبَ فِي الْوُتْرِ

١٧١٠- أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ قَالَ: حَدَّثَنِي ضَبَارَةُ بْنُ أَبِي السَّلِيلِ قَالَ: حَدَّثَنِي دُوَيْدُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْوُتْرُ حَقٌّ فَمَنْ شَاءَ أُوتَرَ بِسَبْعٍ وَمَنْ شَاءَ أُوتَرَ بِخَمْسٍ وَمَنْ شَاءَ أُوتَرَ بِثَلَاثٍ وَمَنْ شَاءَ أُوتَرَ بِوَاحِدَةٍ». [صحيح، ابن ماجه (١١٩٠)، صحيح الجامع (٧١٤٧)].

١٧١١- أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَرْيَدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي الرَّهْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْوُتْرُ حَقٌّ فَمَنْ شَاءَ أُوتَرَ بِخَمْسٍ وَمَنْ شَاءَ أُوتَرَ بِثَلَاثٍ وَمَنْ شَاءَ أُوتَرَ بِوَاحِدَةٍ». [صحيح، انظر ما قبله (١٧١٠)].

١٧١٢- أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ حَمِيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو مُعَيْدٍ، عَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ، يَقُولُ: الْوُتْرُ حَقٌّ فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوتَرَ بِخَمْسٍ رَكَعَاتٍ فَلْيَفْعَلْ وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوتَرَ بِثَلَاثٍ فَلْيَفْعَلْ وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوتَرَ بِوَاحِدَةٍ فَلْيَفْعَلْ. [صحيح].

١٧١٣- قَالَ الْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: مَنْ شَاءَ أُوتَرَ بِسَبْعٍ وَمَنْ شَاءَ أُوتَرَ بِخَمْسٍ وَمَنْ شَاءَ أُوتَرَ بِثَلَاثٍ وَمَنْ شَاءَ أُوتَرَ بِوَاحِدَةٍ وَمَنْ شَاءَ أَوْ مَأْ إِيمَاءً. [صحيح الإسناد، موقوف].

#### ٤١ - بَابُ كَيْفِ الْوُتْرِ بِخَمْسٍ وَذِكْرِ الْإِخْتِلَافِ عَلَى الْحَكَمِ فِي حَدِيثِ الْوُتْرِ

١٧١٤- أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِخَمْسٍ وَبِسَبْعٍ لَا يَفْصِلُ بَيْنَهُمَا بِسَلَامٍ وَلَا بِكَلَامٍ. [مسلم، ابن ماجه (١١٩٢)].

١٧١٥- أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ دِينَارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِسَبْعٍ أَوْ بِخَمْسٍ وَلَا يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ بِسَلَامٍ. [مسلم، انظر ما قبله (١٧١٤)].

١٧١٦- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الْحُسَيْنِ، عَنِ

الْحَكَمَ، عَنْ مِقْسَمٍ قَالَ: الْوُتْرُ سَبْعٌ فَلَا أَقْلَ مِنْ خَمْسٍ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ عَمَّنْ ذَكَرَهُ؟ قُلْتُ: لَا أَذْرِي. قَالَ الْحَكَمُ: فَحَجَجْتُ، فَلَقَيْتُ مِقْسَمًا فَقُلْتُ لَهُ: عَمَّنْ؟ قَالَ: عَنِ الثَّقَةِ عَنْ عَائِشَةَ وَعَنْ مَيْمُونَةَ. [صحيح، بما قبله (١٧١٥)].

١٧١٧- أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: أُنْبَأَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ غَزْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِخَمْسٍ وَلَا يَجْلِسُ إِلَّا فِي آخِرِهِمْ. [صحيح].

#### ٤٢ - بَابُ كَيْفِ الْوُتْرِ بِسَبْعٍ

١٧١٨- أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا أَسَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَخَذَ اللَّحْمَ صَلَّى سَبْعَ رَكَعَاتٍ لَا يَقْعُدُ إِلَّا فِي آخِرِهِمْ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ قَاعِدٌ بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ فَبَيْنَمَا يَتَسَبَّحُ بِسَبْعِ آيَاتٍ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلَاةَ أَحَبَّ أَنْ يُدَاوِمَ عَلَيْهَا. مُخْتَصِرٌ. خَالَفَهُ هِشَامُ الدُّسْتَوَائِيُّ. [مسلم، هو طرف من حديثها الطويل المتقدم (١٦٠١)].

١٧١٩- أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَوْتَرَ بِسَبْعِ رَكَعَاتٍ لَمْ يَقْعُدْ إِلَّا فِي الثَّامِنَةِ فَيَحْمَدُ اللَّهَ وَيَذْكُرُهُ وَيَدْعُو، ثُمَّ يَنْهَضُ وَلَا يُسَلِّمُ، ثُمَّ يُصَلِّي التَّاسِعَةَ فَيَجْلِسُ فَيَذْكُرُ اللَّهَ ﷻ وَيَدْعُو، ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَةً يُسْمِعُنَا، ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ فَلَمَّا كَبِرَ وَضَعَفَ أَوْتَرَ بِسَبْعِ رَكَعَاتٍ لَا يَقْعُدُ إِلَّا فِي السَّادِسَةِ، ثُمَّ يَنْهَضُ وَلَا يُسَلِّمُ فَيُصَلِّي السَّابِعَةَ، ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَةً، ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ. [مسلم، صحيح أبي داود (١٢١٣)].

#### ٤٣ - بَابُ كَيْفِ الْوُتْرِ بِسَبْعٍ

١٧٢٠- أَخْبَرَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنَّا نَعِدُّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِوَاكَهُ وَطَهْرَهُ فَيَبْعَثُهُ اللَّهُ ﷻ لِمَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَهُ مِنَ اللَّيْلِ فَيَسْتَاكُ وَيَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي سَبْعَ رَكَعَاتٍ لَا يَجْلِسُ فِيهِنَّ إِلَّا عِنْدَ الثَّامِنَةِ وَيَحْمَدُ اللَّهَ وَيُصَلِّي عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ وَيَدْعُو بَيْنَهُنَّ وَلَا يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا، ثُمَّ يُصَلِّي التَّاسِعَةَ وَيَقْعُدُ وَذَكَرَ كَلِمَةً نَحْوَهَا وَيَحْمَدُ اللَّهَ وَيُصَلِّي عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ وَيَدْعُو، ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا يُسْمِعُنَا، ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ قَاعِدٌ. [مسلم، ابن ماجه (١١٩١)].

١٧٢١- أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أُنْبَأَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، أَنَّ سَعْدَ بْنَ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ، لَمَّا أَنْ قَدِمَ، عَلَيْنَا أَخْبَرَنَا أَنَّهُ، أَتَى ابْنَ عَبَّاسٍ فَسَأَلَهُ عَنْ وَتْرِ، رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَلَا أَدُلُّكَ أَوْ أَلَا أُبَيِّنُكَ بِأَعْلَمَ أَهْلِ الْأَرْضِ بِوَتْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: مَنْ؟ قَالَ: عَائِشَةُ. فَاتَيْنَاهَا فَسَلَّمْنَا عَلَيْهَا وَدَخَلْنَا فَسَأَلْنَاهَا فَقُلْتُ: أَبْيِّنِي عَنْ وَتْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قَالَتْ: كُنَّا نُعَدُّ لَهُ سِوَاكَهُ وَطَهْرَهُ فَيَبْعَثُهُ اللَّهُ ﷻ مَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَهُ مِنَ اللَّيْلِ فَيَسْرُوكُ وَيَتَوَضَّأُ، ثُمَّ يُصَلِّي تِسْعَ رَكَعَاتٍ وَلَا يَقْعُدُ فِيهِنَّ إِلَّا فِي الثَّامِنَةِ فَيَحْمَدُ اللَّهَ وَيَذْكُرُهُ وَيَدْعُو، ثُمَّ يَنْهَضُ وَلَا يُسَلِّمُ، ثُمَّ يُصَلِّي التَّاسِعَةَ فَيَجْلِسُ فَيَحْمَدُ اللَّهَ وَيَذْكُرُهُ وَيَدْعُو، ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا يُسْمِعُنَا، ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ فَيَلْكَ إِحْدَى عَشْرَةَ رُكْعَةً يَا بَنِي فَلَمَّا أَسْرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَخَذَ اللَّحْمَ أُوتِرَ بِتِسْعٍ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ فَيَلْكَ تِسْعًا أَيْ بَنِي وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلَاةَ أَحَبَّ أَنْ يَدَاوِمَ عَلَيْهَا. [مسلم، مضى بتمامه (١٦٠١)].

١٧٢٢- أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَنْبَأَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا سَمِعَهَا تَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِتِسْعِ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ فَلَمَّا ضَعُفَ أُوتِرَ بِتِسْعِ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ. [صحيح، انظر ما قبله (١٧٢١)].

١٧٢٣- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِتِسْعٍ وَيَزُكِعُ رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ. [صحيح، انظر ما قبله (١٧٢٢)].

١٧٢٤- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَلَنَجِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ - يَعْني مَوْلَى نَبِيِّ هَاشِمٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، أَنَّهَا وَقَدَ عَلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ فَسَأَلَهَا عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَمَانَ رَكَعَاتٍ وَيُوتِرُ بِالتَّاسِعَةِ وَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ. مُخْتَصَرٌ. [صحيح، انظر ما قبله (١٧٢٣)].

١٧٢٥- أَخْبَرَنَا هَذَا بْنُ الشَّرِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، أَرَاهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعَ رَكَعَاتٍ. [صحيح، انظر ما قبله (١٧٢٤)].

#### ٤٤ - بَابُ كَيْفِ الْوُتْرِ بِإِحْدَى عَشْرَةَ رُكْعَةً

١٧٢٦- أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ غُرُوزَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رُكْعَةً وَيُوتِرُ مِنْهَا بِوَاحِدَةٍ، ثُمَّ يَضْطَجِعُ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ. [صحيح، لكن ذكر الاضطجاع بعد الوتر شاذ كما تقدم (١٦٩٦)].

#### ٤٥ - بَابُ الْوُتْرِ بِثَلَاثِ عَشْرَةَ رُكْعَةً

١٧٢٧- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَوْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِثَلَاثِ عَشْرَةَ رُكْعَةً فَلَمَّا كَبَّرَ وَضَعَفَ أُوتِرَ بِتِسْعٍ. [صحيح الإسناد].

## ٤٦ - بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي الْوُتْرِ

١٧٢٨- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ غَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي مَجَلِزٍ، أَنَّ أَبَا مُوسَى، كَانَ يَتَنَّى مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ فَصَلَّى الْعِشَاءَ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكَعَةً أُوتِرَ بِهَا فَقَرَأَ فِيهَا بِمِائَةِ آيَةٍ مِنَ النَّسَاءِ، ثُمَّ قَالَ: مَا الْوُتُّ أَنْ أَضَعَ قَدَمِي حَيْثُ وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدَمَيْهِ وَأَنَا أَقْرَأُ بِمَا قَرَأَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [صحيح، صفة الصلاة].

## ٤٧ - بَابُ نَوْعِ آخَرَ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي الْوُتْرِ

١٧٢٩- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِشْكَابِ النَّسَائِيِّ قَالَ: أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ ذَرِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْوُتْرِ بِـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ ﴿١﴾ وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ ﴿٢﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ﴿٣﴾ فَإِذَا سَلَّمَ قَالَ: «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ». ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. [صحيح، مضى (١٦٩٩)].

١٧٣٠- أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زُبَيْدٍ، وَطَلْحَةَ، عَنْ ذَرِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ ﴿١﴾ وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ ﴿٢﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ﴿٣﴾ خَالَفَهُمَا حُضَيْنٌ فَرَوَاهُ عَنْ ذَرِّ عَنِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [صحيح، انظر ما قبله (١٧٢٩)].

١٧٣١- أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ قُرْعَةَ، عَنْ حُضَيْنِ بْنِ مُنِيرٍ، عَنْ حُضَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ ذَرِّ، عَنِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْوُتْرِ بِـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [صحيح، انظر ما قبله (١٧٣٠)].

## ٤٨ - بَابُ ذِكْرِ الْإِخْتِلَافِ عَلَى شُعْبَةَ فِيهِ

١٧٣٢- أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنَا بَهْرُ بْنُ أَسَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ، وَزُبَيْدٍ، عَنْ ذَرِّ، عَنِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَكَانَ يَقُولُ إِذَا سَلَّمَ: «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ». ثَلَاثًا وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالثَّلَاثَةِ. [صحيح، انظر ما قبله (١٧٣١)].

١٧٣٣- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَلَمَةُ، وَزُبَيْدٌ، عَنْ ذَرِّ، عَنِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْوُتْرِ بِـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، ثُمَّ يَقُولُ إِذَا سَلَّمَ: «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ». وَيَرْفَعُ بِـ «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ». صَوْتَهُ بِالثَّلَاثَةِ. رَوَاهُ مَنْصُورٌ عَنْ



أَسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴿١﴾ ﴿٢﴾ وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴿٣﴾ ﴿٤﴾ وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴿٥﴾ ﴿٦﴾ فَإِذَا فَرَغَ قَالَ: «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ». ثلاثًا. [صحيح، انظر ما قبله (١٧٣٩)].

١٧٤١. أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتَرُ بِهِ ﴿سَبِّحْ أَسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴿١﴾ ﴿٢﴾﴾ وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴿٣﴾ ﴿٤﴾ وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴿٥﴾ ﴿٦﴾ فَإِذَا فَرَغَ قَالَ: «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ». ثلاثًا وَيَمُدُّ فِي الثَّالِثَةِ. [صحيح، انظر ما قبله (١٧٤٠)].

١٧٤٢. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتَرُ بِهِ ﴿سَبِّحْ أَسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴿١﴾ ﴿٢﴾﴾ خَالَفَهُمَا شَبَابَةُ فَرَوَاهُ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. [صحيح، بما قبله (١٧٤١)].

١٧٤٣. أَخْبَرَنَا بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْتَرَهُ بِهِ ﴿سَبِّحْ أَسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴿١﴾ ﴿٢﴾﴾. قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، لَا أَعْلَمُ أَحَدًا تَابَعَ شَبَابَةَ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ. خَالَفَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. [صحيح، بما قبله (١٧٤٢)].

١٧٤٤. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ فَقَرَأَ رَجُلٌ بِهِ ﴿سَبِّحْ أَسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴿١﴾ ﴿٢﴾﴾ فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: «مَنْ قَرَأَ بِهِ ﴿سَبِّحْ أَسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴿١﴾ ﴿٢﴾﴾؟». قَالَ رَجُلٌ: أَنَا. قَالَ: «قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ بَعْضَهُمْ خَالَجَنِيهَا». [مسلم، صحيح أبي داود (٧٨٢)].

### ٥١ - بَابُ الدُّعَاءِ فِي الْوُثْرِ

١٧٤٥. أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْحَوَّارِ قَالَ: قَالَ الْحَسَنُ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي الْوُثْرِ فِي الْقُنُوتِ: «اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيْمَنْ هَدَيْتَ وَغَافِنِي فِيْمَنْ غَافَيْتَ وَتَوَلَّيْنِي فِيْمَنْ تَوَلَّيْتَ وَبَارِكْ لِي فِيْمَا أَعْطَيْتَ وَقَبِي شَرًّا مَا قَضَيْتَ إِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يَقْضِي عَلَيْكَ وَإِنَّهُ لَا يَدُلُّ مَنْ وَالَيْتَ تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ». [صحيح، ابن ماجه (١١٧٨)].

١٧٤٦. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ فِي الْوُثْرِ قَالَ: «اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيْمَنْ هَدَيْتَ وَبَارِكْ لِي فِيْمَا أَعْطَيْتَ وَتَوَلَّيْنِي فِيْمَنْ تَوَلَّيْتَ وَقَبِي شَرًّا مَا قَضَيْتَ فَإِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يَقْضِي عَلَيْكَ وَإِنَّهُ لَا يَدُلُّ مَنْ وَالَيْتَ تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ». [ضعيف، صفة الصلاة].

١٧٤٧- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، وَهَشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هَشَامِ بْنِ عَمْرٍو الْفَرَارِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هَشَامٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي آخِرِ وَتْرِهِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ وَبِمَعَاذِكَ مِنْ غَفْوَتِكَ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَيَّ نَفْسِكَ». [صحيح، ابن ماجه (١١٧٩)، صحيح الجامع (١٢٨٠) عن عائشة].

#### ٥٢ - بَابُ تَرْكِ رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي الدُّعَاءِ فِي الْوَتْرِ

١٧٤٨- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَاتِيِّ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الْإِسْتِسْقَاءِ. قَالَ شُعْبَةُ: قُلْتُ لِثَابِتٍ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ. قُلْتُ: سَمِعْتَهُ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ. [متفق عليه دون قوله: «قال شعبة...» مضي (١٥١٣)].

#### ٥٣ - بَابُ قَدْرِ السَّجْدَةِ بَعْدَ الْوَتْرِ

١٧٤٩- أَخْبَرَنَا يُوسُفُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَفْرُغَ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى الْفَجْرِ بِاللَّيْلِ سِوَى رَكْعَتِي الْفَجْرِ وَيَسْجُدُ قَدْرَ مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً. [مسلم، مضي (١٣٢٨)].

#### ٥٤ - بَابُ التَّسْبِيحِ بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنَ الْوَتْرِ وَذِكْرِ الْإِحْتِلَافِ عَلَى سُفْيَانَ فِيهِ

١٧٥٠- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا قَاسِمٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ زَيْنِدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يُوتِرُ بِـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ ﴿١﴾ و﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ ﴿٢﴾ و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ﴿٣﴾ وَيَقُولُ بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ: «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ». ثَلَاثَ مَرَّاتٍ يَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ. [صحيح، مضي (١٧٣٢)].

١٧٥١- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَعَبْدَ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ زَيْنِدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ ﴿١﴾ و﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ ﴿٢﴾ و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ﴿٣﴾ وَيَقُولُ بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ: «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ». ثَلَاثَ مَرَّاتٍ يَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ. خَالَفَهُمَا أَبُو نُعَيْمٍ فَزَوَّاهُ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ زَيْنِدٍ عَنْ دُرٍّ عَنْ سَعِيدٍ. [صحيح، انظر ما قبله (١٧٥٠)].

١٧٥٢- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ زَيْنِدٍ، عَنْ دُرٍّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ ﴿١﴾ و﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ ﴿٢﴾ و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ﴿٣﴾ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَنْصَرِفَ قَالَ: «سُبْحَانَ الْمَلِكِ

الْقُدُوسِ». ثَلَاثًا يَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَبُو نُعَيْمٍ أَنْبَتُ عِنْدَنَا مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدٍ وَمِنْ قَاسِمِ بْنِ يَزِيدَ وَأَنْبَتُ أَصْحَابُ سُفْيَانَ عِنْدَنَا وَاللَّهُ أَغْلَمُ يَحْتَمِي بِنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ، ثُمَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، ثُمَّ وَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ، ثُمَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثُمَّ أَبُو نُعَيْمٍ، ثُمَّ الْأَسْوَدُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ. وَرَوَاهُ جَرِيرُ بْنُ حَارِثٍ عَنْ زَيْنَبِ فَقَالَ: يُمَدُّ صَوْتُهُ فِي الثَّلَاثَةِ وَيَرْفَعُ. [صحيح، انظر ما قبله (١٧٥١)].

١٧٥٣- أَخْبَرَنَا حَرَمِيُّ بْنُ يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ قَالَ: سَمِعْتُ زَيْنَبًا، يُحَدِّثُ عَنْ ذُرِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَنْبَرِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴿١﴾﴾ وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴿١﴾﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾﴾ وَإِذَا سَلَّمَ قَالَ: «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُوسِ». ثَلَاثَ مَرَّاتٍ يُمَدُّ صَوْتَهُ فِي الثَّلَاثَةِ، ثُمَّ يَرْفَعُ. [صحيح، انظر ما قبله (١٧٥٢)].

١٧٥٤- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَنْبَرِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴿١﴾﴾ وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴿١﴾﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾﴾ وَإِذَا فَرَغَ قَالَ: «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُوسِ». أَرْسَلَهُ هِشَامٌ. [صحيح، انظر ما قبله (١٧٥٣)].

١٧٥٥- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي غَامِرٍ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَنْبَرِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوتِرُ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ. [صحيح].

#### ٥٥ . بَابُ إِبَاحَةِ الصَّلَاةِ بَيْنَ الْوُثْرِ وَبَيْنَ رُكْعَتَيْ الْفَجْرِ

١٧٥٦- أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ فَضَالَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ الصُّورِيَّ - قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ - يَعْنِي ابْنَ سَلَامٍ - عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَتْ كَانَ يُصَلِّي ثَلَاثَ عَشْرَةَ رُكْعَةً تَسْبَعُ رُكْعَاتٍ قَائِمًا يُوتِرُ فِيهَا وَرُكْعَتَيْنِ جَالِسًا فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَوَرَّكَعَ وَسَجَدَ وَفَعَلَ ذَلِكَ بَعْدَ الْوُثْرِ فَإِذَا سَمِعَ نِدَاءَ الصُّبْحِ قَامَ فَوَرَّكَعَ رُكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ. [مسلم، صحيح أبي داود (١٢١١)].

#### ٥٦ . بَابُ الْمَحَافَظَةِ عَلَى الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ

١٧٥٧- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَشْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَدْعُ أَرْبَعَ رُكْعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ وَرُكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ. خَالَفَهُ عَامَةٌ أَصْحَابِ شُعْبَةَ يَمُنُّ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ فَلَمْ يَذْكُرُوا مَشْرُوقًا. [البخاري، صحيح أبي داود (١١٧٩)].

١٧٥٨- أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ، يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَدْعُ

أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، هَذَا الصَّوَابُ عِنْدَنَا وَحَدِيثُ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ خَطَأً وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ. [البخاري،

انظر ما قبله (١٧٥٧)].

١٧٥٩- أَخْبَرَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُهُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى،

عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رَكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا». [صحيح،

الترمذي (٤١٧)، مختصر مسلم (٣٥٩)، المشكاة (١١٦٤)، الإرواء (٤٣٧)].

#### ٥٧ - بَابُ وَقْتِ رَكْعَتِي الْفَجْرِ

١٧٦٠- أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا نُودِيَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ إِلَى

الصَّلَاةِ. [صحيح، ابن ماجه (١١٤٥)].

١٧٦١- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُو، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ،

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: أَخْبَرْتَنِي حَفْصَةُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَصَاءَ لَهُ الْفَجْرُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ. [مسلم].

#### ٥٨ - بَابُ الإِضْطِجَاعِ بَعْدَ رَكْعَتِي الْفَجْرِ عَلَى الشُّقِّ الْأَيْمَنِ

١٧٦٢- أَخْبَرَنَا عُمَرُو بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ

قَالَ: أَخْبَرْتَنِي عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ بِالْأُولَى مِنْ صَلَاةِ

الْفَجْرِ قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ بَعْدَ أَنْ يَتَبَيَّنَ الْفَجْرُ، ثُمَّ يَضْطَجِعُ عَلَى شِقِّهِ

الْأَيْمَنِ. [متفق عليه، صحيح أبي داود (١٢٠٧)].

#### ٥٩ - بَابُ دَمٍ مَنْ تَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ

١٧٦٣- أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ

أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ

قِيَامَ اللَّيْلِ». [متفق عليه، ابن ماجه (١٣٣١)].

١٧٦٤- أَخْبَرَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَسَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ بَكْرِ قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي

يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُكُنْ يَا عَبْدَ اللَّهِ مِثْلَ فُلَانٍ كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ

اللَّيْلِ». [متفق عليه، انظر ما قبله (١٧٦٣)].

#### ٦٠ - بَابُ وَقْتِ رَكْعَتِي الْفَجْرِ وَذِكْرِ الإِخْتِلَافِ عَلَى نَافِعٍ

١٧٦٥- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبُصْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى

عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ صَفِيَّةَ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي رَكْعَتِي الْفَجْرِ

رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ. [متفق عليه، انظر (١٧٦٠)].

١٧٦٦. أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ شُعَيْبٍ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: أَنْبَأَنَا شُعَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنِي حَفْصَةُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَزُكُّعُ رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ بَيْنَ النَّدَاءِ وَالْإِقَامَةِ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: كِلَا الْحَدِيثَيْنِ عِنْدَنَا خَطَأٌ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ. [متفق عليه، انظر ما قبله (١٧٦٥)].

١٧٦٧. أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: أَنْبَأَنَا يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزُكُّعُ بَيْنَ النَّدَاءِ وَالصَّلَاةِ رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ. [متفق عليه، انظر ما قبله (١٧٦٦)].

١٧٦٨. أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى - يَعْنِي ابْنَ حَمْزَةَ - قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ هُوَ وَنَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بَيْنَ النَّدَاءِ وَالْإِقَامَةِ رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ رَكَعَتِي الْفَجْرِ. [متفق عليه، انظر ما قبله (١٧٦٧)].

١٧٦٩. أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، حَدَّثَهُ أَنَّ حَفْصَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ بَيْنَ النَّدَاءِ وَالْإِقَامَةِ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ. [متفق عليه، انظر ما قبله (١٧٦٨)].

١٧٧٠. أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَهْضَمٍ قَالَ إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنَا عَنْ عُمَرَ ابْنِ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: أَخْبَرْتَنِي حَفْصَةُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الصُّبْحِ رَكَعَتَيْنِ. [متفق عليه].

١٧٧١. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ قَالَ: أَنْبَأَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْفُرَاتِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: أَنْبَأَنَا نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا نُودِيَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ. [متفق عليه].

١٧٧٢. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَكَتَ الْمُؤَدُّنُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ. [متفق عليه].

١٧٧٣. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَنْبَأَنَا ابْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ مَالِكٍ قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ حَفْصَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَكَتَ الْمُؤَدُّنُ مِنَ الْأَذَانِ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ وَبَدَأَ الصُّبْحُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تُقَامَ الصَّلَاةُ. [متفق عليه].

١٧٧٤. أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَشْعُودٍ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي أُخْتِي، حَفْصَةُ أَنَّهَا كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الْفَجْرِ رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ. [متفق عليه].

١٧٧٥- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ. [متفق عليه].

١٧٧٦- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ لَا يُصَلِّي إِلَّا رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ. [متفق عليه].

١٧٧٧- أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا نُودِيَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ إِلَى الصَّلَاةِ. وَرَوَى سَالِمٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ حَفْصَةَ. [متفق عليه].

١٧٧٨- أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَنْبَأَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ قَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَخْبَرْتَنِي حَفْصَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَوَكِّعُ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ وَذَلِكَ بَعْدَ مَا يَطْلُعُ الْفَجْرُ. [متفق عليه].

١٧٧٩- أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عِيْسَى قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَخْبَرْتَنِي حَفْصَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَضَاءَ لَهُ الْفَجْرُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ. [مسلم، ابن ماجه (١١٤٣)].

١٧٨٠- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ بَيْنَ النَّدَاءِ وَالْإِقَامَةِ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ. [متفق عليه، وهو مختصر الذي يليه (١٧٨١)].

١٧٨١- أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ قَالَتْ: كَانَ يُصَلِّي ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكَعَةً يُصَلِّي ثَمَانِ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ يُوتِرُ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَوَكِّعَ قَامَ فَرَكَعَ وَبِصَلِّي رَكَعَتَيْنِ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ. [متفق عليه، صحيح أبي داود (١٢١١)].

١٧٨٢- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَثَامُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي رَكَعَتِي الْفَجْرِ إِذَا سَمِعَ الْأَذَانَ وَيُخَفِّفُهُمَا.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، هَذَا حَدِيثٌ مُتَكَرِّرٌ. [صحيح، بما تقدم].

١٧٨٣- أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَنْبَأَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرْتَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ، أَنَّ شُرَيْحًا الْحَضْرَمِيَّ، ذَكَرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَاكَ رَجُلٌ لَا يَتَوَسَّدُ الْقُرْآنَ». [صحيح الإسناد].

## ٦١ - بَابُ مَنْ كَانَ لَهُ صَلَاةٌ بِاللَّيْلِ فَغَلَبَهُ عَلَيْهَا النَّوْمُ

١٧٨٤- أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ رَجُلٍ، عِنْدَهُ رِضًا أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْ أَمْرٍ تَكُونُ لَهُ صَلَاةٌ بِاللَّيْلِ فَغَلَبَهُ عَلَيْهَا نَوْمٌ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرَ صَلَاتِهِ وَكَانَ نَوْمُهُ صَدَقَةً عَلَيْهِ». [صحيح، الإرواء (٢ / ٢٠٥)، التعليق الرغيب (١ / ٢٠٨)، صحيح الجامع (٥٦٩١)].

## ٦٢ - بَابُ اسْمِ الرَّجُلِ الرِّضَا

١٧٨٥- أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ بَرِيدٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ صَلَاةٌ صَلَاهَا مِنَ اللَّيْلِ فَتَامَ عَنْهَا كَانَ ذَلِكَ صَدَقَةً تَصَدَّقَ اللَّهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَيْهِ وَكَتَبَ لَهُ أَجْرَ صَلَاتِهِ». [صحيح، انظر ما قبله (١٧٨٤)].

١٧٨٦- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ. قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ فِي الْحَدِيثِ. [صحيح].

## ٦٣ - بَابُ مَنْ أَتَى فِرَاشَهُ وَهُوَ يَنْوِي الْقِيَامَ فَتَامَ

١٧٨٧- أَخْبَرَنَا هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ عَقْلَةَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، يَتْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَتَى فِرَاشَهُ وَهُوَ يَنْوِي أَنْ يَقُومَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فَغَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ حَتَّى أَصْبَحَ كَيْبَ لَهُ مَا نَوَى وَكَانَ نَوْمُهُ صَدَقَةً عَلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ». خَالَفَهُ سُفْيَانُ. [صحيح، الإرواء (٤٥٤)، التعليق الرغيب (١ / ٢٠٨)، التعليق على ابن خزيمة (١١٧٢ - ١١٧٥)].

١٧٨٨- أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ سُؤَيْدَ بْنَ عَقْلَةَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، مَوْفُوفًا. [صحيح، موقوف، وهو في حكم المرفوع].

## ٦٤ - بَابُ كَمْ يُصَلِّي مَنْ نَامَ عَنْ صَلَاةٍ، أَوْ مَنَعَهُ وَجَعٌ

١٧٨٩- أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا لَمْ يُصَلِّ مِنَ اللَّيْلِ مَنَعَهُ مِنْ ذَلِكَ نَوْمٌ أَوْ وَجَعٌ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً. [مسلم، وهو طرف من الحديث المتقدم (١٦٠٢)].

## ٦٥ - بَابُ مَتَى يَقْضِي مَنْ نَامَ عَنْ جُزْئِهِ، مِنَ اللَّيْلِ

١٧٩٠- أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ، وَعُبَيْدَ اللَّهِ، أَخْبَرَاهُ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ الْقَارِيِّ

قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَقَرَأَهُ فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ». [مسلم، ابن ماجه (١٣٤٣)].

١٧٩١- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ - أَوْ قَالَ: حِزْبِهِ - مِنَ اللَّيْلِ فَقَرَأَهُ فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الصُّبْحِ إِلَى صَلَاةِ الظُّهْرِ فَكَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ». [مسلم، انظر ما قبله (١٧٩٠)].

١٧٩٢- أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: مَنْ فَاتَهُ حِزْبُهُ مِنَ اللَّيْلِ فَقَرَأَهُ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ إِلَى صَلَاةِ الظُّهْرِ فَإِنَّهُ لَمْ يَفْتَهُ أَوْ كَأَنَّهُ أَذْرَكَهُ. رَوَاهُ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ مَوْفُوقًا. [صحيح، موقوف، والحكم للمرفوع].

١٧٩٣- أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُمَرَ قَالَ: مَنْ فَاتَهُ وَرُدَّهُ مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَقْرَأْهُ فِي صَلَاةِ قَبْلِ الظُّهْرِ فَإِنَّهَا تَعْدِلُ صَلَاةَ اللَّيْلِ. [صحيح، مقطوع].

٦٦ - بَابُ ثَوَابِ مَنْ صَلَّى فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رُكْعَةً سِوَى الْمَكْتُوبَةِ

وَذِكْرُ اخْتِلَافِ النَّاهِلِينَ فِيهِ لِيَحْتَبِرَ أُمَّ حَبِيبَةَ فِي ذَلِكَ وَالِاخْتِلَافِ عَلَى عَطَاءٍ

١٧٩٤- أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مَنْصُورٍ بْنُ جَعْفَرِ النَّيْسَابُورِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَلِيمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعِينَةُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَابَرَ عَلَى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رُكْعَةً فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ دَخَلَ الْجَنَّةَ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ وَرُكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا وَرُكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ وَرُكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ وَرُكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ». [صحيح، التعليق الرغيب (١ / ٢٠١)، صحيح الترغيب والترهيب (٥٧٩)].

١٧٩٥- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى، إِسْحَاقُ بْنُ سَلِيمَانَ الرَّازِيُّ عَنِ الْمُعِينَةِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَابَرَ عَلَى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رُكْعَةً بَنَى اللَّهُ ﷻ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ وَرُكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ وَرُكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ وَرُكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ وَرُكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ». [صحيح، انظر ما قبله (١٧٩٤)].

١٧٩٦- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْدَانَ بْنِ عِيسَى قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أُعَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: أُخْبِرْتُ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَكَعَ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رُكْعَةً فِي يَوْمِهِ وَلَيْلَتِهِ سِوَى الْمَكْتُوبَةِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بِهَا بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ». [مسلم، ابن ماجه (١١٤١)].

١٧٩٧- أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: بَلَّغْنِي أَنَّكَ تَرَكَعُ قَبْلَ الْجُمُعَةِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رُكْعَةً مَا بَلَغَكَ فِي ذَلِكَ قَالَ: أُخْبِرْتُ أُمَّ حَبِيبَةَ

عَنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ رَكَعَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ سِوَى الْمَكْتُوبَةِ بَنَى اللَّهُ ﷻ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ». [صحيح، بما قبله (١٧٩٦)].

١٧٩٨. أَخْبَرَنِي أَبُو بَرٍّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: أَنْبَأَنَا مُعَمَّرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حَبَّانَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ ثِنْتِي عَشْرَةَ رَكْعَةً بَنَى اللَّهُ ﷻ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ».

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: عَطَاءٌ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ عَنْبَسَةَ. [صحيح، انظر ما قبله (١٧٩٧)].

١٧٩٩. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حَبَّانٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ الطَّائِفِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ: قَدِمْتُ الطَّائِفَ فَدَخَلْتُ عَلَى عَنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ وَهُوَ بِالْمَوْتِ فَرَأَيْتُ مِنْهُ جَزَعًا فَقُلْتُ: إِنَّكَ عَلَى خَيْرٍ. فَقَالَ: أَخْبَرَنِي أُخْتِي أُمُّ حَبِيبَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى ثِنْتِي عَشْرَةَ رَكْعَةً بِالنَّهَارِ أَوْ بِاللَّيْلِ بَنَى اللَّهُ ﷻ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ». خَالَفَهُمْ أَبُو يُوسُفَ الْقَشِيرِيُّ. [صحيح الإسناد].

١٨٠٠. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنِ نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَبَّانُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَكِّيٍّ، قَالَا أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ أَبِي يُوسُفَ الْقَشِيرِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، حَدَّثَهُ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ قَالَتْ: مَنْ صَلَّى ثِنْتِي عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي يَوْمٍ فَصَلَّى قَبْلَ الظُّهْرِ بَنَى اللَّهُ ﷻ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ. [صحيح، بما قبله (١٧٩٩)].

١٨٠١. أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: أَنْبَأَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ قَالَ: حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ مُضَرٍّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ، عَنْ عَنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّا عَشْرَةَ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةٍ بَنَى اللَّهُ ﷻ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ العَصْرِ وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ». [ضعيف الإسناد].

١٨٠٢. أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَزْهَرِ، أَحْمَدُ بْنُ الْأَزْهَرِ النَّيْسَابُورِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً بَنَى اللَّهُ ﷻ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ وَاثْنَتَيْنِ بَعْدَهَا وَاثْنَتَيْنِ قَبْلَ العَصْرِ وَاثْنَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ وَاثْنَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ».

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ لَيْسَ بِالْقَرِيبِيِّ. [ضعيف الإسناد، ضعيف الجامع الصغير (٥٦٥٧)].

١٨٠٣. أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: أَنْبَأَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَنْبَسَةَ، أُخِي أُمِّ حَبِيبَةَ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ: مَنْ صَلَّى فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ ثِنْتِي عَشْرَةَ رَكْعَةً سِوَى الْمَكْتُوبَةِ بَنَى اللَّهُ ﷻ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا وَثْنَتَيْنِ قَبْلَ

الْعَصْرِ وَثِنْتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ وَثِنْتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ. [ضعيف الإسناد].

### ٦٧ - بَابُ الْإِحْتِلَافِ عَلَى إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَالِدٍ

١٨٠٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَنَسَةَ بِنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكَعَةً بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ». [مسلم، مضي (١٧٩٦)].

١٨٠٥ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَغْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَنَسَةَ بِنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ: مَنْ صَلَّى فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكَعَةً سِوَى الْمَكْتُوبَةِ بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ. [صحيح، أيضا].

١٨٠٦ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَكِّيٍّ، وَجِبَانٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ: مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكَعَةً سِوَى الْمَكْتُوبَةِ بَنَى اللَّهُ ﷻ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ. لَمْ يَزَفَعُهُ حُصَيْنٌ وَأَدْخَلَ بَيْنَ عَنَسَةَ وَبَيْنَ الْمُسَيَّبِ ذُكْوَانَ. [صحيح].

١٨٠٧ - أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنِ الْمُسَيَّبِ ابْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، ذُكْوَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَنَسَةُ بِنِ أَبِي سُفْيَانَ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ، حَدَّثَتْهُ أَنَّهُ، مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكَعَةً بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ. [صحيح].

١٨٠٨ - أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكَعَةً سِوَى الْفَرِيضَةِ بَنَى اللَّهُ لَهُ أَوْ بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ». [صحيح].

١٨٠٩ - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُثَنَّى، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنِي حَمَّادٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكَعَةً فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ». [صحيح].

١٨١٠ - أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: حَدَّثَنَا الثُّمُورِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ: مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكَعَةً بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ. [صحيح].

١٨١١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ شَهْبِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكَعَةً سِوَى الْفَرِيضَةِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ».

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: هَذَا خَطَأٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ضَعِيفٌ هُوَ ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ وَقَدْ رُوِيَ هَذَا

الْحَدِيثُ مِنْ أَوْجِهِ سِوَى هَذَا الْوَجْهِ بِغَيْرِ اللَّفْظِ الَّذِي تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ. [صحيح، بما قبله (١٨١٠)].

١٨١٢- أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ الْعَطَّارُ قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَمَاعَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أُعَيْنَ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَ بِعَنْبَسَةَ جَعَلَ يَنْتَصِرُ، فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ أُمَّ حَبِيبَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَحَدَّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ رَكَعَ أَزْبَعِ رَكَعَاتِ قَبْلِ الظُّهْرِ وَأَزْبَعًا بَعْدَهَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْكَ لَحْمَهُ عَلَى النَّارِ». فَمَا تَرَكْتُهُنَّ مِنْذُ سَمِعْتُهُنَّ. [صحيح، ابن ماجه (١١٦٠)].

١٨١٣- أَخْبَرَنَا هِلَالُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ هِلَالٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَيُّوبُ - رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ - عَنِ الْقَاسِمِ الدَّمَشَقِيِّ، عَنْ عَنبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ: أَخْبَرْتَنِي أُخْتِي أُمَّ حَبِيبَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ حَبِيبَةَ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ أَخْبَرَهَا قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ يَصَلِّي أَزْبَعِ رَكَعَاتِ بَعْدَ الظُّهْرِ فَتَمَسَّ وَجْهَهُ النَّارُ أَبَدًا إِنْ سَاءَ اللَّهُ ﷻ». [صحيح، بما قبله (١٨١٢)].

١٨١٤- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَاصِحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عَنبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُمَّ حَبِيبَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى أَزْبَعِ رَكَعَاتِ قَبْلِ الظُّهْرِ وَأَزْبَعًا بَعْدَهَا حَرَّمَهُ اللَّهُ ﷻ عَلَى النَّارِ». [صحيح، أيضاً].

١٨١٥- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عَنبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُمَّ حَبِيبَةَ - قَالَ مَرْوَانُ: وَكَانَ سَعِيدٌ إِذَا قُرئَ عَلَيْهِ عَنْ أُمَّ حَبِيبَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَقْرَبَ بِذَلِكَ وَلَمْ يُنْكِرْهُ وَإِذَا حَدَّثَنَا بِهِ هُوَ لَمْ يَوْفَعَهُ - قَالَتْ: مَنْ رَكَعَ أَزْبَعِ رَكَعَاتِ قَبْلِ الظُّهْرِ وَأَزْبَعًا بَعْدَهَا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَكْحُولٌ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَنبَسَةَ شَيْئًا. [صحيح، أيضاً].

١٨١٦- أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ مُوسَى، يُحَدِّثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَ بِهِ الْمَوْتُ أَخَذَهُ أَمْرٌ شَدِيدٌ فَقَالَ: حَدَّثَنِي أُخْتِي أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَافَظَ عَلَى أَزْبَعِ رَكَعَاتِ قَبْلِ الظُّهْرِ وَأَزْبَعِ بَعْدَهَا حَرَّمَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى النَّارِ». [صحيح، أيضاً].

١٨١٧- أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو قَتَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشُّعَيْبِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَنبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُمَّ حَبِيبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى أَزْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ وَأَزْبَعًا بَعْدَهَا لَمْ تَمَسَّهُ النَّارُ».

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: هَذَا حَطًّا وَالصَّوَابُ حَدِيثُ مَرْوَانَ مِنْ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ. [صحيح،

أيضاً].